حوليات آداب عين شمس المجلد 52 (عدد يناير – مارس 2024)
http://www.aafu.journals.ekb.eg
(دورية علمية محكمة)
جامعة عين شمس
كلية الآداب

إسهامات ثقافة وتعليم حقوق الانسان في التنمية المستدامة

د/ أريج علي جبر*
الكلية: العلوم الاجتماعية القسم: العلوم السياسية (جامعة مؤتة)
d.areejjaber @gmail.com

د/ تغريد وليم سعد عودة**
الكلية: العلوم الاجتماعية القسم: العلوم السياسية (جامعة مؤتة)
tagreedodeh@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/09/03
تاريخ قبول البحث: 2023/09/28
تاريخ النشر: 2024/03/30

المستخلص:

تعدّ التشريعات الخاصة بحقوق الإنسان رائدة في مجال الحث على تحقيق تنمية مستدامة فعلية، إذ أن الحق في التنمية لا ينفصل عن الحقوق الأساسية للإنسان كحقه في الحياة مثلا، بل يتعدى ذلك إلى كونه الأساس الذي تصان به الحقوق الأخرى سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو السياسية. كما أن التنمية هي مسؤولية الجميع أفرادا كانوا أو جماعات، ولا تتأتى إلا إذا احترمت حقوق الإنسان وتم الالتزام بالتشريعات الخاصة بها.

وبعيدا عن القوانين، لا يمكن الخوض في التنمية المستدامة وربطها بالحقوق الأساسية للإنسان دون توعية الناس وإقناعهم بما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، فالحق في التعليم له دور فعال في إكساب المجتمعات المادة الأولية لمواجهة بؤر الأمية والجهل وتمكينهم من البحث والتفتح على العالم، وهنا يبرز الدور الحكومي في الربط بين تشريعات حقوق الإنسان ودمج أهم أهدافها ضمن البرامج التعليمية للمتعلمين، بالإضافة إلى الثقافة المجتمعية التي يكتسبها الأفراد من خلال دورات أو ورشات تنظمها منظمات المجتمع المدني، من ثم تتجلى أهمية تلك الجهود والإسهامات في تحقيق التنمية المستدامة.

لذلك فالحق في التنمية المستدامة هو جزء أساسي لا يتجزأ من حقوق الإنسان، يربط بين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبين الحقوق المدنية والسياسية، يبلور في عدة أشكال قانونية، دولية وداخلية، سواء كانت برامج تعليمية أو تثقيفية، عامة أو خاصة، وذات أبعاد سياسية، اقتصادية، اجتماعية، قانونية، بيئية، ثقافية ... إلخ، ويخضع للتشريع العام المعمول به من

جهة، ومن جهة أخرى يوضح حقيقة دور الجهات المسؤولة عن وضع هذه التشريعات من أفراد المجتمع الدولي وهيئات دولية كالأمم المتحدة ومدى احترامها لحقوق الإنسان وإعمالها لأهداف التنمية المستدامة بكل شفافية.

وتعدّ المملكة الأردنية الهاشمية أنموذجا دوليا ناجحا في إنشاء دولة مدنية تعمل على احترام حقوق الإنسان والحريات، فعلى المستوى الداخلي عززت موقفها من خلال إقرار مشروعات حقوقية متعددة، مثل إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وتعديل قانون إنشائها بما يتوافق مع مبادئ باريس، وتشكيل لجنة تُعنى بحقوق الإنسان في مجلسي الشورى والنواب، وإنشاء مفوضية حقوق الإنسان وغيرها من المنظمات الحكومية وغير الحكومية، وغيرها انطلاقًا من دستور المملكة والتشريعات الوطنية المنظمة لهذا المجال، أما على المستوى الدولي فإن وصولها إلى عضوية مجلس حقوق الإنسان سيتيح لها المجال لنقل تجاربها الناجحة إلى المستوى العالمي في إطار التعاون والعمل مع المجتمع الدولي للإسهام في تعزيز حقوق الإنسان وتنفيذ الرؤية الأردنية التي تم طرحها من خلال ملف ترشح المملكة والذي يتضمن سبعة (7) تعهدات رئيسية مبنية على إنجازات الأردن في مجالات حقوق المرأة، حقوق الطفل، محاربة الاتجار بالأشخاص، حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التسامح الديني وحرية المعتقد، حماية حقوق العمال وأهداف التنمية المستدامة.

وعليه، ستناقش هذه الدراسة حول الأساس القانوني للتنمية المستدامة وعلاقتها بحقوق الإنسان وهل يمكن اعتبارها جزء من هذه الحقوق أم أنها الأصل الذي تُستَمد منه باقي الحقوق الإنسانية، كما ستتناول الدور التربوي التعليمي والثقافي لحقوق الإنسان ومدى إسهامه في تحقيق التنمية المستدامة ضمن إطار قانوني عام دولي وداخلي، كما سيتم التعرض إلى التجربة الأردنية في مجال حقوق الإنسان وعلاقته بالتنمية المستدامة.

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب – جامعة عين شمس 2024.

المقدمة:

عندما انتهت أهوال الحرب العالمية الثانية أفرجت الدول الكبرى عن خطط اقتصادية جديدة انتهجت فيها سياسات استعمارية لاستنزاف ثروات الدول الضعيفة بغرض توظيفها في التطور الصناعي والتكنولوجي الذي بدأ يكتسح العالم، أدى ذلك إلى انقسام العالم إلى دول متقدمة وأخرى متخلفة مستقلة حديثا أو نامية، ثم ظهرت الحاجة الملحة بعد ذلك لعرض سياسات ديمقراطية حديثة لتمكين الدول النامية من اللحاق بركب الدول المتقدمة وتحقيق التنمية داخل مجتمعاتها من خلال إعمال حقوق الأفراد والشعوب في التمتع بحقوقهم الاجتماعية وفي تحقيق الرفاه الاقتصادي والاكتفاء.

هذا ما يبدو جليا، فبعد إقرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر عام 1945م، الذي جاء بالصورة النموذجية لتلك الحقوق التي تحلم بها كل شعوب العالم توالت المواثيق الدولية من أجل العمل على بلورة نظام عالمي جديد يضمن تمكين المجتمعات الحالية والمستقبلية من المضي قدما نحو التطور وتحقيق التنمية على جميع الأصعدة، غير أن الحق في التنمية لم يوثق دوليا إلا عام 1986م حين تم إقرار الإعلان العالمي للحق في التنمية والذي تنص المادة الأولى منه على أن: "الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالا تاما".

يوضح الإعلان العالمي للحق في التنمية أيضا أن العنصر الرئيسي للتنمية هو الإنسان، وينبغي عليه أن يكون المشارك النشط في هذا الحق والمستفيد منه، ويؤكد مسؤولية جميع البشر عن التنمية فرادى وجماعات. ويشدد على دور الحكومات ومسؤوليتها في الإسهام لتوفير الظروف الملائمة لإعمال حقوق الإنسان التي من شأنها أن تحقق تنمية مستدامة للشعوب والأفراد من خلال وضع سياسات إنمائية مناسبة، كما يظهر أن المشاركة الفردية والجماعية للمواطنين من خلال منظمات ومؤسسات المجتمع المدني لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية إلى جانب حقهم في التوزيع العادل للفوائد الناجمة عن التنمية لا تتأتى بدون مراعاة واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإعمالها إعمالا تاما. كما أن جميع الحقوق الإنسانية بما فيها الحق في التنمية هي مترابطة ومتلاحمة مع بعضها البعض فلا يمكن تجزئتها.

وبناء عليه أصبحت الدول العربية كغيرها من الدول النامية تسعى إلى تبني سياسات ديمقراطية حديثة لتلبية حاجات مجتمعاتها ومسايرة التقدم الاقتصادي والتكنولوجي وفق استراتيجيات مدروسة نحو تحقيق تنمية مستدامة مبنية على الاستمرارية والاستقرار الدائم.

وقد أظهرت المملكة الأردنية الهاشمية اهتمامها بالتنمية المستدامة، فعملت على انتهاج سياسات تنموية تراعي دور الفرد ومستواه الاجتماعي والاقتصادي وتنميه، كما أصبحت بارزة كقوة اقتصادية ناجحة، ومن جهة اخرى نجحت على المستوى الدولي في انتزاع مكانة مرموقة في مجال حقوق الانسان وربطها بأهداف تحقيق تنمية مستدامة نموذجية على المستوى المحلي.

أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث في ما يلي:

1- الجانب النظري: وهو يركز على الربط بين حقوق الإنسان والحق في التنمية المستدامة في إطار التشريعات الدولية والمحلية مبينا مدى الإسهام التعليمي والثقافي لحقوق الإنسان، ويوضح دور الحكومات والناشطين في العمل على تحقيق هدف التنمية للأفراد والشعوب والدول على حد سواء.

2- الجانب العملي: وهو يشرح التجربة الأردنية في مجال حقوق الإنسان وعلاقته بالتنمية المستدامة.

3- الحرص على نقل ونشر التجربة الأردنية على سبيل الإقتداء.

إشكالية البحث

سنتناول في بحثنا الإجابة عن التساؤل التالي: ما مدى إسهام تعليم وثقافة حقوق الإنسان في تحقيق التنمية المستدامة؟

وتتفرع عنه جملة من الأسئلة:

- ماذا نقصد بالحق في التنمية المستدامة؟ وما هي المصطلحات التي لها صلة بهذا الحق؟ ما علاقة الحق في التنمية المستدامة بحقوق الإنسان؟
- ما هي أهم التشريعات الدولية والمحلية التي نصت على الحق في التنمية المستدامة ؟
- كيف يساهم الدور التربوي التعليمي والثقافي لحقوق الإنسان في تحقيق التنمية المستدامة ؟
- ما هو واقع التنمية في المملكة الأردنية الهاشمية؟ وكيف تمكنت التجربة الأردنية في الربط بين حقوق الإنسان لتحقيق التنمية المستدامة؟

خطة البحث

سيتم تقسيم موضوع البحث وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: الأساس القانوني للحق في التنمية المستدامة وعلاقتها بحقوق الإنسان

المطلب الأول: مفاهيم أولية عن التنمية المستدامة

المطلب الثاني: علاقة الحق في التنمية المستدامة بحقوق الإنسان

المطلب الثالث: أهم التشريعات الدولية والمحلية المتعلقة بالحق في التنمية المستدامة

المبحث الثاني: الدور التربوي التعليمي والثقافي لحقوق الإنسان في تحقيق التنمية المستدامة

المطلب الأول: الدور الحكومي في الربط بين تشريعات حقوق الانسان والمناهج التعليمية

المطلب الثاني: دور المنظمات الدولية والمحلية في نشر الثقافة الحقوقية وربطها بالتنمية المستدامة

المطلب الثالث: التجربة الأردنية في مجال حقوق الإنسان وعلاقته بالتنمية المستدامة.

الخاتمة

المبحث الأول

الأساس القانوني للحق في التنمية وعلاقتها بحقوق الإنسان

يعدّ الحق في التنمية المستدامة من الحقوق المشتركة، التي تتمتع بها الجماعات والشعوب والدول، وقبل الخوض في هذا الحق وجب علينا أولا النظر في مدلول التنمية عموما من خلال المطلب الأول والذي سيتضمن مفاهيم أولية عن التنمية المستدامة، ثم علاقة الحق في التنمية المستدامة بحقوق الإنسان في المطلب الثاني، ونتطرق في المطلب الثالث إلى أهم التشريعات الدولية والمحلية المتعلقة بالحق في التنمية المستدامة.

المطلب الأول

مفاهيم أولية عن التنمية

للتوصل إلى مفهوم التنمية المستدامة سنقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع: نتطرق في الأول إلى تعريف التنمية، وفي الثاني إلى تعريف التنمية المستدامة وفي الفرع الثالث نتطرق إلى أبعاد التنمية المستدامة.

الفرع الأول

تعريف التنمية

واكب مفهوم التنمية عصر الثورة الصناعية وظهر لأول مرة في كتاب " ثروة الأمم" للمفكر آدم سميث عام 1776، الذي يعتبر من أهم المصادر للأبحاث السياسية والاقتصادية على مر السنين، وقد تضمن مسألتين، الأولى حول مدى احتياج المجتمعات إلى مثل هذه الثورات الصناعية من أجل تنمية اقتصادها، والثانية حول مدى تأثير هذه التنمية الاقتصادية والاجتماعية على باقي شعوب العالم[1].

لغة كلمة التنمية تعني نما وينمو أي زاد وكثر. والنمو في اللغة هو الكثرة والزيادة كمًا ونوعاً، فالتنمية في اللغة تعني إحداث الكثرة والزيادة؛ بينما يختلف المفهوم العربي اللغوي للتنمية عنه في اللغة الإنجليزية "**Developpement**" الذي ظهر بعد الحرب العالمية الثانية ليركز على البعد الاقتصادي من خلال قياس النمو في المجتمعات بمؤشرات اقتصادية تهتم بالإنتاج الكمي بعيدا عن الجانب الإنساني، وتهتم بالنجاح التكنولوجي والصناعي ولو كان مدمرًا للبيئة وللمجتمعات[2].

أما اصطلاحا فتختلف التنمية عن النمو، فالنمو يشير إلى التقدم الطبيعي والتلقائي والتطور التدريجي البطيء دون أي تدخل أو تغيير متعمد من قبل المجتمعات أو مؤسسات الدول أو سياساتها[3]؛ بينما يقصد بالتنمية تلك الخطط والاستراتيجيات المدروسة ضمن إطار زمني محدد، وأهداف واضحة قابلة للقياس، تخضع للتقييم والتقويم، وتتسم بالواقعية لتحقيق التقدم والنمو الاقتصادي بصورة سريعة، وتحتاج التنمية إلى تفعيل الدور البشري بقوة وإخراج الناس من حالة الجمود والتخلف إلى حالة الحركة والتقدم[4].

وعرفتها هيئة الأمم المتحدة للتنمية في عام 1955 بأنها:" العملية المرسومة لتقدم المجتمع جميعه اقتصاديا واجتماعيا اعتمادا على اشتراك المجتمع المحلي ومبادراته" وفي عام 1956 عرفتها بأنها:" العمليات التي يمكن بها توحيد

جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية ولمساعدتها على الاندماج في حياة الأمة والمساهمة في تقدمها بأقصى قدر مستطاع"[5]

الفرع الثاني

تعريف التنمية المستدامة

ورد مفهوم التنمية المستدامة لأول مرة في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987 والتي عرفتها بأنها: "تلك التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجاتهم"[6].

وفي عام 1992 قدم برنامج الأمم المتحدة للتنمية في تقريره تعريفا شاملا للتنمية المستدامة باعتبارها "المسار الذي توضع من خلاله السياسات الاقتصادية، المالية، التجارية، الزراعية، الصناعية والطاقة من أجل إقامة تنمية مستدامة اقتصاديا، اجتماعيا وإيكولوجيا"، هذا التعريف جمع بين البعدين الاقتصادي والإيكولوجي، بهدف التوفيق بين متطلبات التنمية الاقتصادية وضرورة المحافظة على البيئة بما يضمن ديمومة الموارد والثروات الطبيعية من أجل الأجيال المستقبلة[7]، وبالتالي لم يعد مفهوم التنمية محصورا في البعد الاقتصادي فقط.

كما عرفها البنك الدولي على أنها:" العملية التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن إتاحة الفرص التنموية الحالية للأجيال القادمة، وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل، أو زيادته المستمرة عبر الزمن"، فرأس المال الشامل يكون صناعيا، واجتماعيا، وبيئيا وبشريا"[8].

وعرفها الاتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة بأنها:" هي السعي الدائم لتقديم نوعية الحياة الإنسانية مع الأخذ بالاعتبار قدرات وإمكانيات النظام الطبيعي الذي يحتضن الحياة" وهي:" التنمية التي تأخذ في الاعتبار البيئة والاقتصاد والاجتماع"[9].

وعرفتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإيسكوا) بأنها: "عبارة عن تعزيز التنمية الاقتصادية مع الحفاظ على الموارد الطبيعية، وضمان مواصلة التنمية الاجتماعية، والبيئية، والسياسية، والاقتصادية، والمؤسسية على أساس المساواة"[10].

وبالنسبة لفقهاء الغرب نكتفي بذكر تعريف جون بيار هوي، بحسبه:" التنمية المستدامة تعني تلبية حاجيات الأجيال الحالية دون المساس بإمكانية تلبية حاجيات الأجيال القادمة، تحدث نتيجة تفاعل مجموعة من أعمال السلطات العمومية والخاصة بالمجتمع، من أجل تلبية الحاجات الأساسية والصحية للإنسان، وتنظم التنمية الاقتصادية لفائدته والسعي إلى تحقيق انسجام اجتماعي في المجتمع وذلك بغض النظر عن الاختلافات الثقافية واللغوية والدينية للأشخاص ودون رهن مستقبل الأجيال القادمة على تلبية حاجياتها".[11]

وعليه فالتنمية المستدامة تضمن الترابط والتكامل بين جميع الجوانب والأبعاد الاقتصادية، التكنولوجية، الاجتماعية، البيئية وحتى البشرية.

الفرع الثالث

أبعاد التنمية المستدامة

تتعدد أبعاد التنمية المستدامة ولكننا سنحصرها في خمسة أبعاد رئيسية كالآتي بيانه:

1- **البعد الاقتصادي:** ويتمثل في خفض وترشيد الاستهلاك لاسيما موارد الطاقة، وإيجاد طاقات بديلة وتنمية الموارد وتوظيفها من أجل الحد من الفقر وتحسين مستوى المعيشة للأفراد[12].

2- **البعد الاجتماعي والعدالة:** وهو يركز على استقرار النمو السكاني في الدول المتخلفة خصوصا من خلال تطوير مستوى المعيشة والخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية، بينما ترتكز العدالة على مبدأ الإنصاف في توزيع وتقاسم فرص وثمار التنمية بين الأجيال الحالية والمستقبلة، أي أنه يحق لكل الأفراد والجماعات الحصول على فرصة عادلة لتوظيف قدراتهم، أما الإنجازات المحققة فتخضع للاختيارات، بما يضمن محاربة الفقر وترسيخ العدالة الاجتماعية[13].

3- **البعد البشري (الإنساني):** وهو يركز على الإنسان، ويجعل منه الموضوع الرئيسي للتنمية التي لم تعد تقتصر على مجرد النمو في الدخل القومي وإنما أصبحت تنعكس على معيشة الأفراد ومدى تلبية حاجاتهم وتوسيع قدراتهم بما يضمن زيادة حرية الفرد وكرامته[14].

4- **البعد البيئي:** فهو يركز على الاستغلال العقلاني والرشيد للأراضي الزراعية والموارد المائية والذي سيؤدي بدوره إلى حماية الثروة البيئية ومضاعفة المساحات الخضراء في أنحاء العالم، ولذلك تأثير إيجابي على صحة الإنسان ومحيطه[15].

5- **البعد التكنولوجي:** وهو يهتم بإيجاد تكنولوجيات جديدة تضمن استعمال أقل قدر ممكن من الطاقات والموارد المتاحة غير المتجددة، أو الانتقال إلى استعمال طاقات بديلة تكفل حق المجتمعات في بيئة سليمة وصحية وفق نظم تكنولوجية متطورة ونظيفة[16].

المطلب الثاني

علاقة الحق في التنمية المستدامة بحقوق الإنسان

لمعرفة العلاقة بين الحق في التنمية المستدامة وحقوق الإنسان وما يترتب عليها من ترابط مباشر، سنقسم هذا المطلب إلى فرعين: نتطرق في الأول إلى تصنيف الحق في التنمية المستدامة بصفته حق من حقوق الإنسان، وفي الثاني إلى ربط الإنسان بالتنمية المستدامة نحو الحق في التنمية المستدامة الإنسانية .

الفرع الأول

تصنيف الحق في التنمية المستدامة بصفته حق من حقوق الإنسان

الحق في التنمية المستدامة هو حق كل إنسان مكفول قانونا لجميع الأفراد دون أي تمييز، ولكن ظهور هذا المفهوم وتكريس هذا الحق هو حديث النشأة، ويرتبط تاريخيا بتقسيم حقوق الإنسان إلى ثلاث تصنيفات والتي من خلالها سنعرف تحت أي واحدة يندرج الحق في التنمية المستدامة، وهي كالآتي:

أولًا: حقوق الجيل الأول: بُني هذا التصنيف على نظرتي القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي، واللتان أكدتا على الحق والحرية الفردية في مواجهة الدولة، حيث عرف لوك الحق بأنه "الحق المطلق في تقرير الفرد لمصيره وشؤونه"، بينما عرف جون ستيوارت مول الحرية بأنها "الحد من سلطة الحاكم"، وهذا يبرز أهمية احترام الفرد باعتباره إنسانا وعدم تدخل الدولة في تنظيم أمور المجتمع إلا في نطاق الحد الأدنى بما يتلاءم واحترامها للحقوق والحريات الفردية[17].

وبناء عليه كرس الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام 1789 هذه الأفكار في معالجة الحقوق والحريات حسب نص المادة الثانية منه بأن:" هدف كل تشكيل سياسي هو الحفاظ على الحقوق الطبيعية للإنسان وغير المقيدة، هذه الحقوق هي الحرية والملكية والسلامة ومقاومة الظلم"[18]، وقد أكدت التشريعات الدولية اللاحقة الفكرة المتقدمة التي مضمونها أن الحقوق والحريات الطبيعية لصيقة بالفرد ولا مجال لتدخل الدولة في شؤونه أي لا تكون الدولة طرفاً فيها، كما نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة الثانية منه على أن: "لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز..."[19]. ودعم العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر سنة 1966م[20] هذه الحقوق بشكل قانوني على المستوى الدولي، حيث نجد المادة 3 منه تنص على المساواة، وعدم إمكانية تحلل الدول من التزاماتها تجاه حماية حقوق الإنسان (المادة 4)، وربط بين حقوق الإنسان والتنمية البشرية، كما نجد العديد من التقارير الأممية همها الأساسي هو الحقوق والحريات خاصة السياسية من مشاركة في الشأن العام للدولة، والحق في التعبير والمساواة أمام القانون، وهذه الحريات تشكل العمود الفقري لفكرة التنمية البشرية في أحد جوانبها[21].

وخلاصة ذلك أن المقصود بحقوق الجيل الأول هو "مجموعة الحقوق السياسية والمدنية التي هي حقوق في مجموعها تتحقق بمجرد الامتناع عن الاعتداء عليها سواء من جانب السلطة العليا أو من أية جهة أخرى"[22].

ثانيًا: حقوق الجيل الثاني: ظهرت هذه الحقوق نتيجة للتطور الصناعي الذي مس المجتمعات الأوروبية مثل بريطانيا وفرنسا وألمانيا وما رافقه من اكتظاظ سكاني في المدن الصناعية ومطالبتهم بتحسين ظروف العيش والمزيد من المساواة السياسية والعدالة الاجتماعية، غير أن تلك المطالب كانت جماعية أي تشمل المجتمع بشكل عام ولم تؤكد على الفرد بحد ذاته[23]، وقد أُسِّسَ العهد الدولي الخاص الثاني لهذه الحقوق تلبية لمناشدات مناصري حقوق الإنسان، وقد نص على جملة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مثل الحق في العمل، الحق في توفير أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة للأسر، الحق في مستوى معيشة كريمة، الحق في الصحة، الحق في الثقافة والتعليم، الحق في الإضراب، الحق في الحماية الاقتصادية والاجتماعية[24].

وبناء على ما تقدم يبرز هنا الدور الإيجابي للدولة كونها مُطالبة بتحقيق هذه الحقوق وليس كما هو الحال عليه في حقوق الجيل الأول التي تكون الدولة مطالبة فقط بحمايتها وعدم الاعتداء عليها[25].

ثالثًا: حقوق الجيل الثالث: اقترنت حقوق الجيل الثالث بميثاق الأمم المتحدة والدور الذي تلعبه على الساحة الدولية، ويرتبط بعض من هذه الحقوق بالفرد بينما البعض الآخر يرتبط بالجماعة، متخطيا بذلك الدولة القومية ليشمل الإنسانية كلها، وهذه الحقوق وليدة التطور القانوني على المستوى الدولي مثل الحق في السلام، والحق في بيئة نظيفة، والحق في التنمية، التي تنعكس ايجابيا على كل الأطراف المعنية وهي الشعوب، والحكومات، والمجتمع الدولي[26].

وبذلك يعد الحق في التنمية المستدامة من ضمن حقوق الإنسان وهو حاجة إنسانية أساسية تندرج تحت لواء حقوق التضامن أي حقوق الجيل الثالث، والتي عبرت أساساً عن الحق الجماعي للشعوب، وخاصة شعوب العالم الثالث أو النامي، والتي كانت قد تحررت من عصر الاستعمار، ومن هذه الحقوق كتلك الواردة في العهد الدولي الثاني والتي ربطت بين تقدم حقوق الإنسان وسياسات الحكومات لتعزيز التنمية الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية، مع التأكيد على ضرورة اعتماد وتنفيذ برامج التنمية لضمان تمتع الانسان بحقوقه، كما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1986 إعلان الحق في التنمية الذي أكد في مادته الأولى على أن: "الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالا تاما"، وبالتالي ستكون العلاقة تفاعلية بين النظام السياسي والاقتصادي والمجتمع من خلال المشاركة في صنع وتجسيد التنمية[27].

الفرع الثاني

الاتجاه نحو الحق في التنمية المستدامة الإنسانية

عند التدقيق في مفهوم التنمية المستدامة وكونها جزءا من حقوق الإنسان نجدها ترتبط أساسا بتلبية الحاجيات الإنسانية الأساسية والمشتركة، فهي حقوق مخولة لجميع البشر من عيش بكرامة ورفاهية، ويوضح الإعلان العالمي للحق في التنمية أن العنصر الرئيسي للتنمية هو الإنسان، وينبغي عليه أن يكون المشارك النشط في هذا الحق والمستفيد منه، ويؤكد مسؤولية جميع البشر عن التنمية فرادى وجماعات، مما يجعل الإنسان هو محور التنمية، وعليه لم يعد الحديث عن التنمية المستدامة مكتملا دون التنمية الإنسانية، والتي تعرف على أنها:" تنمية الناس من أجل الناس ومن قبل الناس، وتتمثل تنمية الناس في بناء القدرات الإنسانية عن طريق تنمية الموارد البشرية، وتعني التنمية لأجل الناس أن مردود النمو يجب أن يظهر في حياة الناس، أما التنمية من أجل الناس فهي تمكينهم من المشاركة بفعالية في التأثير على العمليات التي تشكل تأثيرا على حياتهم"[28].

فالإنسان، على مر العصور، سعى إلى تحقيق وإشباع حاجياته الخاصة والمرتبطة بكرامته، وكينونته، ورفاهيته، وهي من حقوق الإنسان التي تكون بدورها متكاملة ومترابطة وغير قابلة للتصرف والتجزئة، وهذا ما يميز علاقة الترابط بين تحقيق الحاجات وحقوق الإنسان، نظرا لتطور الحاجات الإنسانية من مجرد حاجات البقاء إلى حاجات التطور والتواصل، والمشاركة التي تعتبر من حقوق التضامن (الجيل الثالث)، والتحرر، والحرية، والانتماء، والكرامة في المجتمعات التي تتمايز عن بعضها البعض بحسب استيراتيجية كل مجتمع في إشباع تلك الحاجات الأساسية لتنمية قدرات الإنسان[29].

وبحسب برنامج الأمم المتحدة للتنمية في تقريره لعام 1990، فإن التنمية الإنسانية هي حق يسمح بتوسيع الإمكانات الممنوحة للفرد، العيش في صحة جيدة، التعليم وامتلاك الموارد التي تسمح له بمستوى معيشي لائق، يضاف إلى ذلك الحرية السياسية، التمتع بحقوق الإنسان وحرية الذات، لأن التنمية الحقيقية هي التي تمكن الأفراد من القيام بالخيارات،

وعليه الفقر هنا الافتقار للدخل وإنما للقدرات الإنسانية، لذا تسعى التنمية المستدامة لتنمية قدرات الإنسان داخل مجتمعه، والتنمية الإنسانية المستدامة هي تحقيق كل هذا للفرد بشكل دائم وكاف ولكل الأجيال[30].

وقد وضع ماسلو هرما للحاجات الإنسانية يرتبها حسب الضرورة والحاجة بدءا من قاعدة الهرم التي تضمنت الحاجات المادية أو الفيزيولوجية من مأكل وملبس ومأوى، تليها حاجات الأمن، ثم الحاجات الاجتماعية، ثم حاجات احترام الذات وصولا إلى رأس الهرم وهي حاجة تحقيق وتقدير الذات.

وبناء عليه نجد أن مفهوم الحاجات الإنسانية الأساسية وارتباطه وحقوق الانسان والتنمية المستدامة ساعد على النظر والتركيز على خدمة الإنسان وأهميته عند وضع البرامج والسياسات التنموية لإدماج حاجته في هذه الأخيرة، فقد كان مرحلة انتقالية من حقوق الإنسان وتنميتها نحو ظهور تنمية مستدامة إنسانية[31].

المطلب الثالث

أهم المؤتمرات والتشريعات الدولية المتعلقة بالحق في التنمية المستدامة

نتطرق في هذا المطلب إلى أهم المؤتمرات والتشريعات الدولية التي جاءت بصدد الحق في التنمية المستدامة وربطته بحقوق الإنسان، وستتضمن فرعين، الأول حول أهم المؤتمرات الدولية المتعلقة بالحق في التنمية المستدامة، والثاني حول أهم التشريعات الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة.

الفرع الأول

أهم المؤتمرات الدولية المتعلقة بالحق في التنمية المستدامة

دعم المجتمع الدولي بكافة مؤسساته الرسمية والأهلية قضية الربط بين التنمية وحقوق الإنسان، وذلك من خلال عدد من المؤتمرات العالمية منذ عام 1986م.

في نظر أفراد المجتمع الدولي، تحقق الإعلانات والقرارات المتعلقة بالتنمية إنجازاً كبيراً في إعمال التنمية من مرتكز حقوق الإنسان إلا في بداية التسعينيات حين انعقد عدد من المؤتمرات والقمم الدولية، منها قمة الطفل بنيويورك عام 1990، قمة الأرض في ريو دي جانيرو عام 1992، المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في فيينا عام 1993، والمؤتمر العالمي للسكان والتنمية بالقاهرة عام 1994، ومؤتمر المرأة في بكين عام 1995، والقمة الاجتماعية للتنمية الاجتماعية بكوبنهاجن عام 1995، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في اسطنبول عام 1996، والقمة العالمية للغذاء في روما عام 1996، والمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري في ديربان عام 1998، وصولاً إلى إعلان الألفية الثالثة في نيويورك عام 2000[32]؛ كل تلك المؤتمرات والإعلانات سعت في التأكيد على الحق في التنمية من جهة على اعتبارها حق من حقوق الإنسان وأضفت عليها مفهوم الاستدامة ليتم التصديق على " فكرة التنمية المستدامة" رسمياً في مؤتمر قمة الأرض الذي عقد في "ريو دي جانيرو" عام 1992م؛ حيث أدرك القادة السياسيين في هذا المؤتمر أهميتها، لا سيما أنهم قد أخذوا في اعتبارهم أنه ما زال هناك جزء كبير من سكان العالم يعيشون تحت مظلة الفقر، وأن هناك الكثير من التفاوت في أنماط الموارد التي تستخدمها كل من الدول الغنية وتلك الفقيرة، حتى يكون للأجيال المستقبلة أفرادا وجماعات نصيب مهم من الحق في التنمية المستدامة بكل أنماطها ومكوناتها[33].

كما أشار المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان في "إعلان وبرنامج عمل فيينا" لعام 1993 إلى ما يلي:

1- أكد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان من جديد الحق في التنمية كما هو مبين في إعلان الحق في التنمية، باعتباره حقا عالميا، غير قابل للتصرف وجزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية.

2- الإنسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية، كما هو مبين في إعلان الحق في التنمية، وانعدام التنمية لا يجوز اتخاذه ذريعة لتبرير الانتقاص من حقوق الإنسان المعترف بها دولياً.

3- وجوب تعاون أعضاء المجتمع الدولي مع بعضهم البعض من أجل ضمان التنمية وإزالة العقبات التي تعترضها، وإحراز تقدم مستدام نحو إعمال الحق في التنمية وفق سياسات إنمائية فعالة على المستوى الوطني، وبناء على علاقات اقتصادية منصفة وبيئة اقتصادية مواتية على الصعيد الدولي.

4- كما أكد على دور التعليم وأهميته في مجال التنمية المستدامة وحقوق الإنسان ونشر المعلومات الأساسية والمناسبة وتوعية الأفراد بحقوقهم، وتهيئة الظروف الملائمة لذلك، وإقامة وتقوية المؤسسات والتشريعات الوطنية.

5- ضرورة تمكين المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني على القيام بدورها الرئيسي، وعلى المساهمة في وضع سياسات إنمائية ودولية لتحقيقه[34].

كما جاء بعد ذلك في "إعلان وبرنامج عمل كوبنهاجن" لسنة 1995 الخاص بالقمة الاجتماعية، التأكيد على "التزام الحكومات بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، بما في ذلك الحق في التنمية، آخذين بعين الاعتبار التداخل والترابط المشترك بين الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان؛ أما إعلان الألفية لعام 2000، فقد أكد على الالتزام بتعزيز الديمقراطية وسيادة حكم القانون واحترام جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها دولياً، بما في ذلك الحق في التنمية، فضلاً عن بذل الجهد اللازم في تخليص بني الإنسان من ظروف الفقر القاهرة وغير الإنسانية، القضاء على مشكل البطالة، تعزيز التكامل الاجتماعي وغيرها[35].

ومما تقدم، تظهر المؤتمرات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان اهتمامها بالتنمية المستدامة وتؤكد عليها بوصفها حقا مرتبطا بحقوق الإنسان، والذي لا يمكن تجزئته ولا تحقيقه بعيدا عن الإطار الفردي والجماعي، ناهيك عن الإسهام الدولي في إعمال هذا الحق داخل كل المجتمعات.

الفرع الثاني

أهم التشريعات الدولية المتعلقة بالحق في التنمية المستدامة

تناولت الاتفاقيات التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNEP) مفهوم التنمية المستدامة خصوصا بعد مؤتمر ريو ديجانيرو لعام 1992، فنجد منها الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ (مايو 1992) والتي تمخضت عن مؤتمر ريو، نصت في المادة الرابعة منها على أن "للدول الحق في التنمية المستدامة وعليهم إتباع السياسات والإجراءات التي تكفل حماية المناخ من تأثير النشاطات الإنسانية"، كما ربطت ذلك بحق الإنسان في تكامل البرامج التنمية الوطنية مع الأخذ

بعين الاعتبار أهمية التنمية الاقتصادية؛ واتفاقية الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي (يونيو 1992)، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية الزراعية (معتمدة عام 2001 ونافذة في 2004) والاتفاقية الإطارية الأخيرة بشأن تغير المناخ بباريس عام (2015)[36]، وتعتبر نقطة تحول جديدة، إذ أنه ضمن هذه الاتفاقية تم اعتماد وثيقة متفق عليها لها قوة قانونية بموجب الاتفاقية تسري على جميع الأطراف ولقد جاء فيها ما يلي:" أهداف التنمية المستدامة وغاياتها متكاملة وغير قابلة للتجزئة، وهي عالمية بطبيعتها وشاملة من حيث تطبيقها، تراعي اختلاف الواقع المعاش في كل بلد وقدراته ومستوى تنميته وتحترم السياسات والأولويات الوطنية. وتعتبر الغايات مرامي ذات طابع عالمي يطمح إلى بلوغها، حيث تحدد كل حكومة غاياتها الوطنية الخاصة بها مسترشدة بمستوى الطموح العالمي ولكن مع مراعاة الظروف الوطنية. وعلى كل حكومة أن تقرر أيضا سبل إدماج هذه الغايات العالمية الطموحة ضمن عمليات التخطيط والسياسات والاستراتيجيات الوطنية. والمهم مراعاة الصلة بين التنمية المستدامة وبين سائر العمليات الجارية التي تتصل بها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية (الفقرة 55)"؛ "وإننا إذ نضع هذه الأهداف والغايات نعترف بأن كل بلد يواجه تحديات محددة في سعيه إلى تحقيق التنمية المستدامة، ونشدد على التحديات الخاصة التي تواجه أكثر البلدان ضعفا، ولاسيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذلك التحديات المحددة التي تواجه البلدان المتوسطة الدخل، وتتطلب البلدان التي تمر بحالات نزاع اهتماما خاصا أيضا (الفقرة56)"[37] .

وأشارت الفقرة 46 للدور الفعال لمنظمة الأمم المتحدة فيما يخص دعم وبلوغ أهداف التنمية المستدامة، أما الفقرة 35 فأوضحت أنه لا يمكن أن تتحقق التنمية المستدامة في منأى عن السلام والأمن كما أن انعدام التنمية المستدامة يعرض لخطر استتاب الأمن والسلام، ووضحت الوثيقة أن أهداف التنمية المستدامة متكاملة ومترابطة وغير قابلة للتجزئة وشاملة وعالمية من حيث تطبيقها بعيدا عن القومية، فهي تراعي اختلاف الواقع المعيشي في كل بلد وقدراته ومستوى تنميته وتحترم السياسات والأولويات الوطنية[38].

بينما تطرقت الوثيقة الأممية في الفقرة 47 إلى ضرورة المتابعة والاستعراض إلى ما يلي:"تتحمل حكوماتنا المسؤولية الرئيسية عن أنشطة المتابعة والاستعراض، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، فيما يتعلق بالتقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات خلال السنوات الخمس عشرة المقبلة. ولدعم روح المسؤولية لدى مواطنينا، سنتخذ الترتيبات اللازمة لإجراء أنشطة المتابعة والاستعراض بانتظام في مختلف المستويات، على النحو المبين في هذه الخطة وفي خطة

عمل أديس أبابا. وسيضطلع المنتدى السياسي الرفيع المستوى برعاية الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بالدور المركزي في رصد أنشطة المتابعة والاستعراض على الصعيد العالمي[39] .

أما فيما يخص البروتوكولات التي أوردت الحق في التنمية المستدامة، نجد منها: بروتوكول كيوتو(1997)، بروتوكول قرطاجنة (2000)، بروتوكول ناغويا (2010)، بروتوكول مونتريال(2010) ويعتبر هذا البروتوكول الأخير قفزة ناجحة وتقدما رائعا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بشكل عام[40].

المبحث الثاني

الدور التربوي التعليمي والثقافي لحقوق الإنسان في تحقيق التنمية المستدامة

لن تتحقق التنمية المستدامة لوحدها بل يجب تعاون جميع الجهات المسؤولة سواء دولا أو منظمات حكومية أو غير حكومية أو مجتمعا مدنيا، من أجل تمكين الفرد من تحقيق اختياراته، ويتطلب ذلك توفير الوسائل والسلطة اللازمة وضمان التنسيق بين البرامج الوطنية في مجال حقوق الإنسان.

المطلب الأول

الدور الحكومي في الربط بين تشريعات حقوق الانسان والمناهج التعليمية لتحقيق التنمية المستدامة

يعتبر التعليم الركيزة الأساسية في أي مجتمع، فهو وسيلة عالمية لتمكين الشعوب والنهوض بها والتواصل فيما بينها، لذلك نصت أغلب الدول في قوانينها على إلزامية التعليم كبداية للقضاء على الجهل والأمية وتمكين جميع أفراد المجتمع الواحد من القراءة والكتابة، ويعتبر التعليم حق من حقوق الإنسان، ووسيلة للتعريف بحقوق الإنسان وهدف من أهداف التنمية المستدامة.

الفرع الأول

التعليم حق من حقوق الإنسان وهدف تنموي مستدام

أولا: التعليم حق من حقوق الإنسان وحق دستوري: تضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان النص عن الحق في التعلم بما يلي: "لكل شخص الحق في التعلم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزاميا وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة"[41].

فالتعليم هو حق من صميم الحقوق الإنسانية والاجتماعية التي يجب أن تراعيها الدول وتوفرها لكل الأفراد بما يضمن معه تنمية قدراتهم، فكل فرد له الحق في التربية والتعليم، مما يمكنه من تنمية شخصية كإنسان والإحساس بكرامتها، وإلى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتستهدف التربية والتعليم تمكين كل شخص من الإسهام بدور نافع في مجتمع حر، وتوثيق أواصر التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم ومختلف الفئات الاجتماعية أو الإثنية أو الدينية[42].

كما يعد التعليم حقا دستوريا أوردته أغلب الدول في دساتيرها الوطنية عملا بما جاء سواء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، أو المواثيق التالية له، خصوصا الإعلان العالمي لحقوق **الإنسان في** "**إعلان وبرنامج عمل فيينا" لعام 1993 والذي ربط التعليم بالتنمية مباشرة، فهو حق وفي نفس الوقت وسيلة للإسهام في إيصال مفهوم التنمية وحق الأفراد والشعوب في ممارسة هذا الحق.**

ثانيا: التعليم هدف من أهداف التنمية المستدامة: تم ترتيب التعليم في الهدف الرابع ضمن قائمة خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتمثل في ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع، وقد تضمن ما يلي[43]:

1- ضمان أن يتمتع جميع الفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.

2- ضمان أن تتاح لجميع الفتيات والفتيان فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.

3- ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم التقني والمهني والتعليم العالي الجيد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030.

4- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030.

5- القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.

6- ضمان أن يلم جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالاً ونساء على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030.

7- ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السبل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام ونبذ العنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام2030.

8- بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف وشاملة للجميع.

9- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2030.

10- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بحلول عام 2030.

الفرع الثاني

إسهام المناهج التعليمية في تحقيق التنمية المستدامة

يعدّ التعليم منهاجا تربويا عالميا وإن اختلفت استراتيجياته بحسب كل مجتمع، إذ أنه في إطار التعاون الدولي، تبرز وكالة اليونسكو كرائدة في مجال ربط التعليم بالتنمية المستدامة عن طريق مناهج تعليمية لتوفير بيئة تعليمية وتربوية مناسبة في مختلف أرجاء العالم، وتقوم بدعم البلدان في بناء قدراتها في مجال التعليم من خلال التركيز على ثلاث مواضيع أساسية، هي: تغيّر المناخ، والتنوّع البيولوجي، والحدّ من مخاطر الكوارث البيئية، بوصفها مدخلا لتعزيز ممارسات التنمية المستدامة عبر التعليم، كما توفر المشورة لصناع القرار بشأن طرق إدراج حقوق الإنسان ضمن برامج التعليم من أجل تفعيل التنمية المستدامة ضمن الخطط والمناهج التربوية، وتعمل على وضع أدوات ومواد التعليم من أجل التنمية المستدامة لصالح صانعي القرارات والمعلّمين والطلاب بهدف الإسهام في جعل التعليم أكثر مواءمة لعالم اليوم، كما تساعد على ربط عملية التعلّم في المدرسة بتجربة الحياة الواقعية، وتشجّع اليونسكو إعادة توجيه عملية إعداد وتدريب المعلّمين لضمان إدراج التعليم من أجل التنمية المستدامة ضمن الممارسات التعليمية[44].

وكما يبدو فإن أغلب الحكومات تعمد إلى وضع مناهج تعليمية تتضمن الجانب الحقوقي والذي يعرف المتعلم بحقوقه كإنسان وكمواطن، وتعمل الأنظمة التعليمية داخل البلدان على نشر الثقافة الحقوقية بشتى الوسائل الممكنة سواء دروس، فنون، عروض مسرحية، برامج ثقافية، ورحلات استكشافية ترفيهية، ومؤخرا إدراج حتى التعليم الميداني الذي يوفر استيعاب أكبر للمتعلم، ونذكر بعض البرامج التعليمية الخاصة بحقوق الإنسان التي أسهمت في تحقيق التنمية المستدامة، منها:

1- الحق في بيئة سليمة ونظيفة: قام كل من قسم حماية البيئة ومكتب ماساشوسيتس التنفيذي للطاقة وشؤون البيئة بإعداد برنامج لمدارس ماساشوسيتس يهدف إلى مساعدة التلاميذ بمراحل التعليم العام والمدرسين على تقليل استعمال وتدوير المخلفات في مدارسهم ومجتمعاتهم، وكمكافئة يتوج الفريق الفائز بلقب الفريق الأخضر، ويقوم أعضاء الفريق بدورهم بتشجيع أوليائهم وأقاربهم على رعاية حدائقهم.

كما أعد مركز تطوير التعليم بمقاطعة إنديانا عام 1992، عدد من الأنشطة البيئية وتم ربطها بالمناهج التعليمية التي يدرسها التلاميذ وتم خلالها دراسة الحالة في المجالات الآتية: تلوث الهواء، المخلفات الصلبة، استعمال الموارد الطبيعية، وقد حققت هذه الطريقة الوعي بأهمية القضايا البيئية المطروحة.

2- الحق في التكوين والبحث والعمل: استهدفت علوم الاستدامة بجامعة ولاية أريزونا الخاصة ببرنامج المدارس المستدامة على إعداد الطلاب ليكونوا خريجين وباحثين مستديمين، وكذلك الطلاب والمعلمين في المدارس الثانوية، وقد تم تقديم الدعم المادي والمعنوي لإنجاح البرنامج الذي يهدف على دمج البحوث والتعليم في المعهد العالمي.

3- الحق في التأهيل المهني: في ألمانيا يتم التركيز على التأهيل المهني ليتماشى مع مفهوم التنمية المستدامة، وهو ما يعرف بالتدريب المستمر فيما يتعلق بأساليب ومحتوى التعليم ذا الصلة بالاستدامة، فمراكز رعاية الأطفال ودور الحضانة مثلا أصبحت مجتمعات ونموذج يخدم الأطفال في مرحلة ما قبل المدرسة ليجعل منه نموذج لمجتمع مستدام، فيكسب الأطفال المهارات وينمي لديهم الخبرات للمحافظة على البيئة[45].

المطلب الثاني

دور المنظمات الدولية والمحلية في نشر الثقافة الحقوقية وربطها بالتنمية المستدامة

نستعرض في هذا المطلب فرعين اثنين، يتناول الأول دور المنظمات الدولية في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، بينما يتطرق الثاني إلى إسهام الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني في نشر الثقافة الحقوقية.

الفرع الأول

دور المنظمات الدولية في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان

كما تقدم ذكره من ضمن الأهداف التي سطرتها منظمة الأمم المتحدة للتنمية هدف التعليم والقدرة على القراءة والكتابة، ويعتبر من أهم التحديات التي وضعت على قائمة الأهداف الأساسية لمشروع الألفية للتنمية لتخفيض مستويات الفقر الحاد باعتبار أن التعليم يساهم في تحقيق التنمية المستدامة، وبالنتيجة فإن تحسين ورفع المستوى التعليمي للمواطنين سيجعلهم أكثر إيجابية في مواجهة قضايا الوطن، ويجعلهم ذو مشاركة أكثر فعالية في برامج التنمية والتعليم[46].

وبالعودة إلى مؤتمرات الأمم المتحدة التي عقدت في فترة التسعينات نجد أنها سلطت الضوء على مجموعة مهمة من حقوق الإنسان، لا سيما فيما يخص تمكين المرأة، والمساواة بين الجنسين واعتبرها شروطا أساسية في عمليات التقدم والتنمية ودعت المنظمات الدولية من أجل دعم ذلك من خلال عمليات تعليمية واسعة تسلط على دور وحقوق المرأة في المجتمع[47].

ففي 25 سبتمبر 2015 انعقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في نيويورك، وافقت خلاله 193 دولة عضوا على أهداف عالمية جديدة للخمسة عشر عاما القادمة (2016 / 2030) تتضمن وثيقة "تحويل عالمنا: جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة"، 17 هدفا من أهداف التنمية المستدامة، وتعالج هذه الأهداف النمو الاقتصادي والإدماج

الاجتماعي وحماية البيئة في حين يركز جدول أعمالها على تطبيق تجسيد الأهداف في المجتمعات النامية التي تعاني من الفقر بهدف الحد من الفقر لأن كل الناس لها حقوق في العيش حياة كريمة، بيد أن هذه الأهداف ستطبق على الأغنياء والفقراء كحد سواء[48].

كما تميزت تلك المؤتمرات ببصمة جديدة تمثلت في المشاركة الواسعة لمنظمات المجتمع المدني، واهتمت بقضية متابعة تنفيذ قرارات كل مؤتمر، وأكدت على سمو سياسات التنمية والتأكيد على الاحتياجات الأساسية في مجالات الصحة والتعليم وإقرار حقوق المرأة والفئات المستضعفة والمهمشة في برامج التنمية؛ هذا ما يبرز وجود نقلة حقيقية متميزة لتكريس الحق في التنمية المستدامة من مجرد تساؤل إلى تحقيقه على الأمر الواقع ودخوله مجال التنفيذ، غير أن هذا الحق مازال يعاني من بعض العوائق في مجال التعاون الدولي في التنمية لا سيما مواقف الدول الكبرى المعارضة، إذ أن فترة الثمانينيات شهدت أجواء حرب باردة جديدة، إذ "هاجمت أكبر الدول الرأسمالية أكثر المكونات ديمقراطية في منظومة الأمم المتحدة وقلصت مساعداتها العمومية على التنمية، كما وضعت حواجز الحماية المتعددة الأشكال أمام سلع العالم الثالث ومواطنيه، مما أدى إلى تعميق أزمة التنمية واستفحال المديونية وهيمنة سياسات المؤسسات المالية الدولية التي قادت إلى استنزاف متزايد للموارد الطبيعية والإنسانية للدول النامية، وجمدت الاستثمارات العمومية التجهيزية والإنتاجية، مقلصة فرص النمو والعمالة مسببة بذلك اختلالات اجتماعية ودولية، مثل عدم الاستقرار وانتشار العنف واستتاب الأمن والسلام في العديد من الدول ناهيك عن المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان"[49].

وفي إطار عمل المنظمات الدولية، لا سيما تلك النافذة منها والمعروفة على الساحة الدولية، سعت لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان بما يخدم تحقيق التنمية المستدامة، فهي تكرس أجهزتها وجميع أعضائها من أجل تنبيه الدول إلى ضرورة احترام حقوق الإنسان، وتنفيذ برامج التنمية المستدامة وتوعية الأفراد والمجتمعات حول حقوقهم، فقد دعت كل من منظمة العفو الدولية، وهيومن رايتس ووتش مختلف دول العالم إلى ما يلي[50]:

- إعادة التأكيد على التزامات الدول القانونية إزاء احترام وحماية وتفعيل حقوق الإنسان، والتي تعتبر ضرورة مُلزمة من أجل التنمية المستدامة.
- إعادة التأكيد على أن سياسات التنمية ومشروعاتها وممارساتها لابد أن تعكس التزامات حقوق الإنسان المترتبة على الدول، وأن تكون المساعدات الفنية والمالية متسقة مع التزامات حقوق الإنسان.
- ضمان ألا توافق المؤسسات المالية الدولية (مثل البنك الدولي) إلا على المشروعات التي خضعت للتقييم الفعال للآثار المحتملة للمشروعات على حقوق الإنسان، والمُصَمَمة من أجل تقليل أية مخاطر متعلقة بحقوق الإنسان تكون عمليات التقييم تلك قد توصلت إليها.
- إعادة التأكيد على الحق في الحصول على المعلومات من أجل المشاركة الفعالة في العملية التنموية، لابد أن يُتاح للناس المعلومات ذات الصلة والتعاملات الشفافة، مع حماية الحق في حرية التعبير وفي تكوين الجمعيات وفي التجمع.

- إعادة التأكيد على مبدأ عدم التمييز بناء على العرق أو اللون أو الجنس أو السن أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسي أو غير سياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو الإعاقة أو غير ذلك من معايير التمييز. لابد أن تلتزم الدول بانتباه متجدد بضمان مساعدة التنمية المستدامة على الوصول إلى العناصر الأكثر تهميشا في المجتمع.
- لابد أن يشمل ذلك التزاماً بتعزيز حقوق المرأة بشكل إيجابي ودعم المساواة بين الجنسين من خلال سياسات التنمية المستدامة، والتي لابد أن تشتمل على سياسات تضمن خدمات ومعلومات الصحة الإنجابية.
- إعادة التأكيد على حقوق الإنسان الخاصة بالسكان الأصليين.
- إعادة التأكيد على أن لقطاع الأعمال والشركات مسؤوليات تتمثل في احترام حقوق الإنسان حيث يتم العمل، وبإيلاء الانتباه اللازم لتقييم ومنع وتخفيف أثر الأعمال السلبي على حقوق الإنسان والبيئة، وتوفير تعويضات يسهل الحصول عليها في حال وقوع الإساءات.
- ضرورة محاسبة الحكومات وقطاع الأعمال والشركات والمؤسسات الدولية جميعاً على حد سواء عندما يتعلق الأمر بحقوق الإنسان والبيئة.

وبالعودة إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70 نجده في الفقرة 36 يؤكد على تعهد الدول وجميع أشخاص المجتمع الدولي من دول ومنظمات على تعزيز التفاهم الثقافي والتسامح والاحترام المتبادل ودعم روح المواطنة العالميـــة والمسؤولية المشتركة، والاعتراف بالتنوع الطبيعي والثقافي للعالم والإقرار بأن الثقافـــات والحضـــارات جميعها يمكن أن تساهم في تحقيق التنمية المستدامة لأنها من عناصرها التمكينية الأساسية[51].

الفرع الثاني

إسهام الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني في نشر الثقافة الحقوقية

تتكون منظمات المجتمع المدني من الجمعيات المحلية، والنقابات المهنية والعمالية، وشركات الأعمال، والغرف التجارية والصناعية، والمؤسسات الخيرية، والجمعيات المدنية، والهيئات التطوعية، وجمعيات حقوق الإنسان، وجمعيات حقوق المرأة، والنوادي الرياضية والثقافية، وجمعيات حماية المستهلك وغيرها، والمقصود أن نطاق المجتمع المدني ينحصر في المؤسسات والمنظمات غير الحكومية التي يقوم نشاطها على العمل التطوعي، ومن ثمة فهو مجتمع مستقل عن إشراف الدولة المباشر بنسبة كبيرة[52].

ويساهم المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة من خلال تعليم الأفراد وإيصال المعلومات لهم عن طريق التجمعات السلمية مثل الندوات، والورشات التعليمية والدورات التدريبية من أجل تعريفهم بحقوقهم، وأيضا عن طريق قنوات اتصالية تستهدف إيصال رأي الأفراد لمتخذي القرار والعمل على إثرائها، مما يدفع لشفافية أكبر في التسيير وإمكانية المساءلة دون نسيان قدرته على تنظيم المجتمع والتكفل بتحسين التماسك الاجتماعي[53].

وتَعتبر اليونسكو أن الثقافة هي التي تُترجم كيان الإنسان وتعزز العنصر المؤسس للهوية الوطنية والعالمية، فترسيخ الثقافة في صميم سياسات التنمية هو السبيل الوحيد لتحقيق تنمية مستدامة تتمحور حول الإنسان وحقوقه وتكون شاملة وعادلة.

وقد تمّ إدراج الثقافة لأول مرة في جدول الأعمال الدولي للتنمية المستدامة، لتصبح بذلك من ضمن أهداف التنمية التي اعتمدتها الأمم المتحدة في سبتمبر 2015، وتعتبر حماية الثقافة وتطويرها غاية ووسيلة في آن واحد بغرض المساهمة المباشرة في تحقيق جزء كبير من أهداف التنمية المستدامة : مدن آمنة ودائمة، شغل لائق ونموّ اقتصادي، تقليص في الفوارق، حماية للمحيط، مساواة بين الجنسين، مجتمعات سلمية وشمولية... لكن العمل بأهداف التنمية يسمح أيضا بجني فوائد غير مباشرة من الثقافة.

لذلك كان على الدول أن تقوم بإعمال هذه الثقافة من خلال السماح بتعدديتها، وتمكين مجتمعاتها وشعوبها جماعات وأفراد من استغلال ذلك في نشاطات ذات طابع مدني تستهدف الاهتمام، كل بحسب الاختصاص الذي يختاره، بنشر الوعي والثقافة الحقوقية، وبتوظيف الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية البيئية للتنمية المستدامة في تلبية ومعالجة النقائص بشأن قضية إدراك الحقوق في شتى المجالات سواء تعلق الأمر بالمحافظة على التراث الثقافي أو تعزيز القدرات الإبتكارية أو إدارة الموارد وحمايتها، فالمقاربة الثقافية هي عنصر أساسي لإنجاح الجهود المبذولة لبلوغ هذه الأهداف[54].

ويبدو جليا دور مؤسسات المجتمع المدني التي تسعى لتحقيق أهدافها الرامية إلى إشباع احتياجات المجتمع من خلال دورها الخدماتي والخيري وتفعيل المشاركة الواعية والفاعلة في إحداث التنمية المستدامة وتطوير الوعي بكافة أنواعه لا سيما الحقوق الإنسانية لدى مختلف فئات المجتمع، وتلجأ اعتمادا على ذلك لتوظيف مجموعة من المعايير لقياس تلك الأهداف، وتحديد مدى تحقيق التنمية، منها[55]:

1- كيفية إدارة وتسيير الموارد الطبيعية.

2- الحفاظ على التراث الثقافي وتحقيق الإنتاج والاستهلاك المستدام.

3- رفع الوعي العام والدعم المؤسساتي وبناء القدرات، لا سيما قدرات الشباب والأجيال المستقبلية.

4- تحسين تخطيط الموارد وتحسين الصحة العامة.

5- رفع درجة انتماء الأفراد واحترامهم لبيئتهم ومجتمعاتهم.

6- توفير فرص العمل ورفع مستوى المعيشة وتوفير بيئة أفضل للمعيشة والعمل.

8- القضاء على مشاكل الفقر والبطالة، والأمن الغذائي، ومشاكل المرأة وتمكينها اقتصاديا واجتماعيا.

كما أن للثقافة دور حاسم في بلوغ الهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة، الرامي إلى "العمل على أن تكون المدن والمؤسسات البشرية مفتوحة للجميع، مرنة ودائمة"، وقد تضمّنت الفقرة 4 من الهدف 11 "دعوة إلى تعزيز الجهود لحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي والمحافظة عليه"[56].

المطلب الثالث

التجربة الأردنية في مجال حقوق الإنسان وعلاقته بالتنمية المستدامة.

سنتطرق في هذا البحث إلى التجربة الأردنية من خلال استحضار جهود دولة المملكة لتحقيق التنمية المستدامة ضمن إطار حقوق الإنسان على المستويين المحلي (الفرع الأول) والدولي (الفرع الثاني).

الفرع الأول

جهود الحكومة الأردنية لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي

محليا تعد المملكة الأردنية الهاشمية دولة ملكية دستورية ديمقراطية، وقد شهدت إصلاحات جذرية طالت الحياة السياسية بالتحديد، كما طال الإصلاح إلغاء بعض المراسيم التي لا تتوافق معه، ودعم مسيرة الديمقراطية، والفصل بين السلطات واستقلال القضاء وتحقيق العدالة الاجتماعية وإعطاء المرأة حقوقها الشرعية والإنسانية، وتوسيع نطاق الحريات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية وتفعيل ودعم حقوق الإنسان.

كما أن هذا الإصلاح ساهم بشكل كبير في بروز الجمعيات السياسية وخروجها إلى العلن بعد أن كانت غالبيتها تعمل في الخفاء أو خارج البلاد، ومن جهة أخرى عزز دور أفراد ومؤسسات المجتمع المدني في الحياة السياسية والحقوقية ومكنها من ممارسة أعمالها لاسيما نشر الثقافة الحقوقية والديمقراطية وتعزيز الروابط بين أفراد المجتمع الأردني من خلال تكريس مبدأ المواطنة.

وفي الأردن ، تتميز آليات عمل منظمات المجتمع المدني بالحوكمة العالية ، فهي تطبق أعلى معايير الشفافية والدقة في عملياتها المختلفة ، وهي ملزمة بتزويد تسجيل الجمعيات ومراقبي الشركات بتقارير مفصلة عن أعمالهم وأنشطتهم بقوة قانون الجمعيات وقانون الشركات. هذا ، بالإضافة إلى العديد من القيود التي تفرضها الحكومة من خلال القوانين والتعليمات ذات الصلة للجمعيات والشركات ، وصلت إلى نقطة حيث لا يمكنهم العمل في أي مشروع أو تلقي أي مبلغ من مصادر خارجية قبل الحصول على تنفيذ أنشطتهم. بالإضافة إلى الإشراف على الجهات الحكومية.

ويلتزم الأردن رسميا بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030م، ومنذ أن أصدر الأردن أول مراجعة وطنية له في عام 2017م، ركز على قضايا الصحة المفتوحة المستدامة ، وتحقيق الاستدامة في استخدام الموارد الطبيعية وتمكين النساء والشباب[57]. في ظل هذه الفجوة ، لم تتوقف منظمات المجتمع المدني عن العمل على تنشيط أهداف التنمية المستدامة ، حيث تحتاج إلى العمل مع الأفراد لتأكيد حقوقهم. ودعا العديد من الخبراء وأصحاب المصلحة على المستويين الوطني والدولي إلى توسيع الشراكات بين الحكومات والقطاع الخاص والجهات الفاعلة بما يتماشى مع تحقيق هذه

الأهداف ، ويجري تطوير "رؤية" للأردن 2025" من خلال تنفيذ ورصد وتقييم مشاريع وبرامج التنمية لتحقيق هذه الأهداف وتنشيط المشاركة المدنية[58].

من خلال حقيقة أن منظمات المجتمع المدني في صياغة هذه الرؤية وافقت ووعدت بتحديد مشاريعها وبرامجها في إطار رؤية الأردن ، حقيقة أن هذه الرؤية لم يتم تضمينها في ملف بلاغ مجلس الأمهات أو الهيئات المجتمعية إذا لم يكن هناك ممثلون عن المواطنين. بالإضافة إلى وثيقة حول وضع اللاجئين السوريين في عام 2025 يشمل الأردن أيضا خدمات للمواطنين ، ولكن على حسابات أخرى لا يتم دعم الأطراف. وتشمل المشاريع التي تعتمد على التمويل الخارجي، لأنها تستهدف اللاجئين[59].

مع الأخذ في الاعتبار الممارسة العملية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة ورصد التقدم المحرز في مؤشراتها ، تم إنشاء وحدة التنمية لقيادة التنسيق بين التنمية المستدامة كجزء من الشركاء الداخليين والدوليين مع مختلف الإدارات التابعة لإدارة الإحصاءات العامة (الإدارة) وإدماج مفهوم التنمية المستدامة بطريقة بسيطة ومبسطة في عمل الإدارات والإدارات المختلفة. كما أنها مسؤولة عن تقديم تقارير فنية مفصلة سنويا عن مؤشرات التنمية المستدامة ، وتدعم هذه الوحدة البحوث والبحوث وأوراق السياسات والمواقف التي تعدها العديد من منظمات المجتمع المدني لتحديد الثغرات المتعلقة بمؤشرات التنمية ، وتعمل على إنشاء مشاريع وبرامج مقترحات مشاريع التنمية ضمن أنشطة هذه المنظمات. يلعب دورا مهما في المنظمة.من المنظمة المقدمة إلى الوكالة المانحة[60].

تقوم العدالة الاجتماعية على الحد من جوانب عدم المساواة القضاء مع التوزيع العادل للموارد والمسؤوليات الاقتصادية بين الأفراد بالإضافة إلى تطوير برامج تدريبية لتمكين هذه الفئات ، وتقديم الدعم القانوني لاستعادة الحقوق المنتهكة وتحقيق العدالة الاجتماعية ، نحتاج إلى العمل في إطار تحقيق المساواة بين الجنسين ، والقضاء على الفقر ، وتعزيز العمل اللائق والدفاع عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، المهاجرون واللاجئون ، حقوق الطفل ، تمكين الشباب.

يعتبر تمكين الشباب أولوية وطنية ، خاصة في الأردن ، بسبب ارتفاع معدل البطالة في هذه الفئة ، والشباب فرصة للتنمية في أي مجتمع. نظرا للقدرات والأدوات اللازمة ، من المفترض أن تقوم العديد من منظمات المجتمع المدني بتمكين الشباب في برامجها وأنشطتها ، وبعض المنظمات تعمل مع الشباب مثل مؤسسة رواد للتنمية، المنظمات غير الربحية التي تعمل مع المجتمع لمحاولة التغلب على الاغتراب منظمات العمل من خلال أولياء الأمور بالتعليم وبرامج الشباب التطوعية والقواعد الشعبية. لديك الهدف الرئيسي من وجود وقتا طيبا مع أصدقائك وعائلتك. يركز نهج أنشطة المؤسسة على تعزيز روح المبادرة وتسهيل مراجعة وتأطير الأولويات العاجلة لحل مشاكل المجتمع للبرامج الرئيسية الثلاثة: بمشاركة أفراد المجتمع والشباب من خلال برامج تنمية الطفل وتمكين الشباب ودعم المجتمع.

وتكمن استيراتيجية المملكة الأردنية الهاشمية في التنمية المستدامة لتحقيق مشروع حقوق الإنسان

القضاء على الفقر: حقق الأردن تقدماً ملحوظاً في القضاء على الفقر، حيث انخفضت نسبة الفقر من 14.2% في عام 2010 إلى 10.4% في عام 2022. ويعزى هذا التقدم إلى عدد من العوامل، منها الإصلاحات الاقتصادية التي تبناها الأردن، وزيادة الاستثمارات في التعليم والصحة، ودعم اللاجئين السوريين.

القضاء على الجوع: انخفضت نسبة الجوع في الأردن من 10.1% في عام 2010 إلى 5.7% في عام 2022. ويعزى هذا التقدم إلى زيادة الإنتاج الزراعي، وتحسين الوصول إلى الغذاء، ودعم اللاجئين السوريين.

الصحة الجيدة والرفاه: حقق الأردن تقدماً في مجال الصحة، حيث ارتفع متوسط العمر المتوقع من 72.2 سنة في عام 2010 إلى 75.9 سنة في عام 2022. كما انخفضت معدلات وفيات الرضع من 20 لكل 1000 مولود حي في عام 2010 إلى 10 لكل 1000 مولود حي في عام 2022. ويعزى هذا التقدم إلى تحسين الرعاية الصحية الأساسية، وزيادة الاستثمارات في الصحة، ودعم اللاجئين السوريين.

التعليم الجيد: حقق الأردن تقدماً في مجال التعليم، حيث ارتفعت نسبة الالتحاق بالمدارس من 90.7% في عام 2010 إلى 95.3% في عام 2022. كما انخفضت نسبة الأمية بين البالغين من 13.3% في عام 2010 إلى 9.5% في عام 2022. ويعزى هذا التقدم إلى زيادة الإنفاق على التعليم، وتحسين جودة التعليم، ودعم اللاجئين السوريين.

المساواة بين الجنسين: حقق الأردن تقدماً في مجال المساواة بين الجنسين، حيث ارتفعت نسبة النساء في البرلمان من 11.7% في عام 2010 إلى 17.6% في عام 2022. كما انخفضت الفجوة بين الجنسين في التعليم من 2.8 نقطة مئوية في عام 2010 إلى 2.3 نقطة مئوية في عام 2022. ويعزى هذا التقدم إلى تعزيز حقوق المرأة، ودعم تمكين المرأة.

المياه النظيفة والنظافة الصحية: حقق الأردن تقدماً في مجال المياه النظيفة والنظافة الصحية، حيث ارتفعت نسبة السكان الذين لديهم إمكانية الوصول إلى مياه الشرب النظيفة من 98.1% في عام 2010 إلى 99.3% في عام 2022. كما انخفضت نسبة السكان الذين لديهم إمكانية الوصول إلى خدمات الصرف الصحي من 95.2% في عام 2010 إلى 97.4% في عام 2022. ويعزى هذا التقدم إلى زيادة الاستثمارات في المياه والصرف الصحي، وتحسين البنية التحتية.

بالإضافة إلى هذه الإسهامات، يلتزم الأردن بتحقيق أهداف التنمية المستدامة الأخرى، مثل الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وحماية البيئة، وتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة. وقد وضع الأردن عدداً من السياسات والخطط لتحقيق هذه الأهداف، ومنها:

استراتيجية التنمية المستدامة 2030: تعد هذه الاستراتيجية خطة شاملة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الأردن. وتركز الاستراتيجية على عدد من المجالات الرئيسية، منها الاقتصاد، والتعليم، والصحة، والبيئة، والمجتمع.

الاستراتيجية الوطنية للطاقة المتجددة 2030: تهدف هذه الاستراتيجية إلى زيادة حصة الطاقة المتجددة في مزيج الطاقة الأردني من 10% إلى 30% بحلول عام 2030.

استراتيجية الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري 2030: تهدف هذه الاستراتيجية إلى الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في الأردن بنسبة 20% بحلول عام 2030.

يواصل الأردن جهوده لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويسعى إلى أن يكون نموذجاً يحتذى به في المنطقة والعالم.

في إطار الدفاع عن حرية الإعلام في الأردن ، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير ، يتصدر مركز حماية وحرية الصحفيين المنظمات المجتمعية ، ويعزز قدرات الإعلاميين وينفذ برامج مثل برنامج الحماية القانونية للإعلام (د) ، وبرنامج رصد وتوثيق الانتهاكات ضد الإعلام (سند) ، وبرنامج (م). وهي متخصصة في تطوير حرية الإعلام من خلال برامجها وأنشطتها.يعمل المركز مع الصحافة ومؤسسات المجتمع المدني لحماية الهياكل الديمقراطية واحترام مبادئ حقوق الإنسان. يهدف إلى دعم حرية الإعلام واستقلاله ومعالجة الانتهاكات لتعزيز الاحتراف والاحتراف في وسائل الإعلام التي يتعرضون لها تطوير دورها في الدفاع عن الديمقراطية والحريات العامة والحفاظ على بيئة تشريعية وسياسية واجتماعية وثقافية تفضي إلى ضمان حرية التعبير.

هناك سبعة عشة هدفا للتنمية تتضمن 169 غايةً للأهداف السبعة عشر. كل هدف له 1–3 من المؤشرات المستخدمة لقياس التقدم المحرز نحو بلوغ الأهداف. وإجمالا، هناك 304 مؤشرات تقيس الامتثال .

الهدف رقم(1)– القضاء على الفقر

الهدف رقم(2)– القضاء التام على الجوع

الهدف رقم(3)– الصحة الجيدة والرفاه

الهدف رقم(4)– التعليم الجيد

الهدف رقم(5) – المساواة بين الجنسين

الهدف رقم(6)– المياه النظيفة والنظافة الصحية

الهدف 7– طاقة نظيفة وبأسعار معقولة

الهدف رقم(8)– العمل اللائق ونمو الاقتصاد

الهدف رقم(9)– الصناعة والابتكار والبنية التحتية

الهدف رقم(10)– الحد من أوجه عدم المساواة

الهدف رقم(11)– مدن ومجتمعات محلية مستدامة

الهدف رقم(12)– أنماط إستهلاك وإنتاج مستدامة

الهدف رقم(13)– العمل المناخي

الهدف رقم(14)– الحياة تحت الماء

الهدف رقم(15)– الحياة البريّة

الهدف رقم(16)– السلام والعدالة والمؤسسات القوية

الهدف رقم(17)– عقد الشراكة لتحقيق الأهداف الشؤون المالية

الفرع الثاني

جهود الأردن لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى الدولي

يشارك الأردن بنشاط في الجهود الدولية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث يلعب دوراً فاعلاً في عدد من المحافل الدولية، منها:

الجمعية العامة للأمم المتحدة: يشارك الأردن بانتظام في أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، ويطرح مواقفه حول القضايا ذات الصلة بالتنمية المستدامة.

مجلس الأمن الدولي: يشارك الأردن في أعمال مجلس الأمن الدولي، ويدعم الجهود الدولية لتعزيز السلام والأمن والاستقرار، بما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة.

المنتدى الاقتصادي العالمي: يشارك الأردن في أعمال المنتدى الاقتصادي العالمي، ويناقش أفضل الممارسات في مجال التنمية المستدامة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: يشارك الأردن في أعمال منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ويتعاون مع المنظمة في عدد من المجالات ذات الصلة بالتنمية المستدامة.

بالإضافة إلى مشاركته في هذه المحافل الدولية، يتعاون الأردن مع عدد من الدول والشركاء الدوليين في مجال التنمية المستدامة، حيث يتلقى الدعم من هذه الدول والشركاء في تنفيذ خططه وبرامجه لتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ومن أبرز جهود الأردن لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى الدولي ما يلي:

رئاسة الأردن للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (ESCWA) في عام 2021، حيث ركزت رئاسة الأردن على تعزيز التعاون الإقليمي في مجال التنمية المستدامة.

مشاركة الأردن في مؤتمر المناخ COP26 في عام 2021، حيث تعهد الأردن باتخاذ خطوات طموحة للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري.

توقيع الأردن على اتفاقية باريس للمناخ في عام 2015، حيث تعهد الأردن باتخاذ إجراءات وطنية لمكافحة تغير المناخ.

يواصل الأردن جهوده لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى الدولي، ويسعى إلى أن يكون نموذجاً يحتذى به في المنطقة والعالم.

يلتزم الأردن بمبادئ حقوق الإنسان، ويسعى إلى تعزيزها وحمايتها على المستوى الدولي. وقد اتخذ الأردن عدداً من الخطوات المهمة في سبيل تحقيق هذا الهدف، ومن أبرز هذه الجهود ما يلي:

التصديق على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان: صدق الأردن على عدد كبير من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

إنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: أنشأ الأردن عدداً من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك المركز الوطني لحقوق الإنسان، وهيئة حقوق الإنسان الأردنية. وتهدف هذه المؤسسات إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الأردن.

تطوير التشريعات الوطنية لحقوق الإنسان: قام الأردن بتطوير عدد من التشريعات الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك قانون العقوبات، وقانون العمل، وقانون الأسرة. وتهدف هذه التشريعات إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان في الأردن.

تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان: يشارك الأردن بنشاط في الجهود الدولية لحماية حقوق الإنسان، حيث يتعاون مع عدد من الدول والشركاء الدوليين في هذا المجال.

ومن أبرز جهود الأردن لتحقيق أهداف حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى الدولي ما يلي:

رئاسة الأردن للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في عام 2014، حيث ركزت رئاسة الأردن على تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان.

مشاركة الأردن في مؤتمر حقوق الإنسان العالمي في عام 2023، حيث تعهد الأردن باتخاذ خطوات طموحة لحماية حقوق الإنسان.

توقيع الأردن على اتفاقية مجلس أوروبا لمنع التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2022، حيث تعهد الأردن باتخاذ إجراءات لمنع التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة.

يواصل الأردن جهوده لتحقيق أهداف حقوق الإنسان وحمايتها على المستوى الدولي، ويسعى إلى أن يكون نموذجاً يحتذى به في المنطقة والعالم.

وفيما يلي بعض الأمثلة على جهود الأردن في مجال حقوق الإنسان:

تمكين المرأة: قام الأردن بتعزيز تمكين المرأة في عدد من المجالات، بما في ذلك التعليم، والصحة، والاقتصاد. ونتيجة لذلك، ارتفعت نسبة النساء في البرلمان الأردني من 11.7% في عام 2010 إلى 17.6% في عام 2022.

حماية الأطفال: قام الأردن بتعزيز حماية الأطفال من جميع أشكال العنف والإساءة، بما في ذلك العنف الأسري، والزواج المبكر، والعمالة الجنيسة. ونتيجة لذلك، انخفضت معدلات وفيات الأطفال دون سن الخامسة في الأردن من 32 لكل 1000 مولود حي في عام 2010 إلى 10 لكل 1000 مولود حي في عام 2022.

تعزيز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة: قام الأردن بتعزيز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك حقهم في التعليم، والصحة، والعمل، والمشاركة السياسية. ونتيجة لذلك، تم إنشاء عدد من المؤسسات الداعمة للأشخاص ذوي الإعاقة في الأردن، وصدرت عدد من التشريعات التي تحمي حقوقهم.

يواجه الأردن عدداً من التحديات في مجال حقوق الإنسان، مثل:

اللاجئين السوريين: يشكل اللاجئون السوريون تحدياً كبيراً للحقوق والحريات في الأردن، حيث يشكلون حوالي 20% من السكان.

الفساد: يشكل الفساد تحدياً آخر للحقوق والحريات في الأردن، حيث يؤثر على قدرة الحكومة على تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين.

الوضع الاقتصادي: يؤثر الوضع الاقتصادي الصعب في الأردن على حقوق الإنسان، حيث يؤدي إلى ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وهو ما يؤثر على تمتع المواطنين بحقوقهم الأساسية.

يسعى الأردن إلى التغلب على هذه التحديات، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لجميع المواطنين، بغض النظر عن جنسهم أو دينهم أو عرقهم أو حالتهم الاجتماعية.

الخاتمة

من خلال ما تعرضنا له في البحث تخلص إلى أن التنمية المستدامة ليست وليدة اللحظة وإنما لها جذور تاريخية خصوصا بالعودة إلى علم الاقتصاد الذي جعل من التنمية ذات أهمية بالغة لتطور العالم، غير أن التنمية الاقتصادية لوحدها لا تعد تنمية بقدر ما هي نمو اقتصادي فقط له تأثيرات سلبية على باقي الجوانب الأخرى.

كما وأنه لحد الساعة التنمية المستدامة وما جاء بصددها من نظريات وقوانين مازالت تعاني من القصور لإيجاد الحلول المناسبة والخروج بدول العالم الثالث من دائرة التخلف، لا سيما وأنها لم تحقق أهم الأهداف المنشورة التي تضمنها قائمة أهداف التنمية المستدامة المعلن عنها في 2015 كالحد والقضاء على الفقر والحروب ونشر التعليم الذي يعتبر ذا أهمية بالغة في التعريف بحقوق الإنسان وتعزيز الثقافة الحقوقية بمختلف القوانين وتمكين الأفراد والجماعات من تحقيق التنمية المستدامة.

أما الدور الحكومي فيختلف من دولة نامية لأخرى، بعضها حاولت وبقوة تفعيل حقوق الإنسان من خلال برامج تعليمية والمساهمة مع منظمات في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان لدى أفراد المجتمع وإشراكهم في العملية التنموية التي تستهدف تنمية قدرات الإنسان في شتى الميادين واعتماد برامج تنموية تضمن تطوير المجتمع وتحقيق تنمية مستدامة فعلية وقد كانت الأردن رائدة في هذا المجال على المستويين المحلي والدولي، في حين أن دولا نامية أخرى فضلت الركون إلى أنظمة سياسية صارمة وأبقت مسألة حقوق الإنسان مجرد حبر على ورق مما سيطل لا محالة العملية التنموية ويعوق أي استدامة ممكنة إلا فيما يتعلق بأنظمة الحكم الجائرة.

ولأن المملكة الأردنية الهاشمية نجحت محليا وإقليميا وعالميا في تحقيق العديد من الانجازات في سبيل تحقيق التنمية المستدامة وتكريس حقوق الإنسان، واحتلت مكانة عالمية مرموقة فهي تعتبر منهاجا وقدوة يُحتذى بها بصفتها دولة عربية رائدة وناجحة في مجال تعزيز حقوق الإنسان بصفة عامة والمواطن الأردني بصفة خاصة واعتماد برنامج الألفية وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

Abstract

Contributions of human rights culture and education to sustainable development

Jordan as a case study

By Areej Ali Jabr

And Taghreed William Saad Odeh

Human rights legislation is pioneering in the field of urging the achievement of truly sustainable development, as the right to development is inseparable from basic human rights, such as the right to life, for example, but rather goes beyond that to being the basis on which other rights, whether economic, social, cultural or political, are protected. . Development is the responsibility of everyone, whether individuals or groups, and it cannot be achieved unless human rights are respected and relevant legislation is adhered to.

Aside from laws, it is not possible to delve into sustainable development and link it to basic human rights without educating people and convincing them of their rights and duties. The right to education has an effective role in providing societies with the raw material to confront hotbeds of illiteracy and ignorance and enabling them to research and open up to the world. Here The government's role is highlighted in linking human rights legislation and integrating its most important objectives into educational programs for learners, in addition to the societal culture that individuals acquire through courses or workshops organized by civil society organizations. Hence, the importance of these efforts and contributions to achieving sustainable development is evident.

Therefore, the right to sustainable development is an essential and integral part of human rights, linking economic, social and cultural rights with civil and political rights. It is crystallized in several legal forms, international and domestic, whether educational or cultural programmes, public or private, and with political and economic dimensions. Social, legal, environmental, cultural...etc., and is subject to the general legislation in force on the one hand, and on the other hand, it explains the true role of the parties responsible for developing these legislations, including members of the international community and international bodies such as the United Nations, and the extent of their respect for human rights and implementation of the sustainable development goals in all ways. transparency.

The Hashemite Kingdom of Jordan is considered a successful international model in establishing a civil state that works to respect human rights and freedoms. At the internal level, it has strengthened its position by approving multiple human rights projects, such as establishing the National Institution for Human Rights and amending its establishment law in accordance with the Paris Principles, and forming a committee concerned with human rights. In the Shura and Representatives Councils, and the establishment of the Human Rights Commission and other governmental and non-governmental organizations, and others, based on the Kingdom’s Constitution and national legislation regulating this field. As for the

international level, its accession to membership in the Human Rights Council will allow it the opportunity to transfer its successful experiences to the global level within the framework of cooperation. And work with the international community to contribute to promoting human rights and implementing the Bahraini vision that was presented through the Kingdom's candidacy file, which includes seven (7) major pledges based on Bahrain's achievements in the areas of women's rights, children's rights, combating trafficking in persons, the rights of persons with disabilities, and tolerance. Religious and freedom of belief, protecting workers' rights and sustainable development goals.

Accordingly, this study will discuss the legal basis of sustainable development and its relationship to human rights and whether it can be considered part of these rights or is it the origin from which the rest of human rights are derived. It will also address the educational and cultural role of human rights and the extent of its contribution to achieving sustainable development within a general international and domestic legal framework. The Bahraini experience in the field of human rights and its relationship to sustainable development will also be addressed.

الهوامش

[1] سايحي اسماعيل، التنمية المستدامة في دول الخليج، رسالة ماستر غير منشورة، قسم علوم سياسية، جامعة بسكرة، 2016 – 2017، ص9.

[2] عاطف سليمان برهوم، التنمية وعلاقتها بحقوق الإنسان (فلسطين نموذجا)، قسم المواثيق الدولية وحقوق الإنسان، كلية دار الدعوة والعلوم الإنسانية، 2012، ص5 وما يليها.

[3] سايحي اسماعيل، المرجع السابق، ص 18.

[4] عاطف سليمان برهوم، المرجع السابق، ص 6.

[5] سايحي اسماعيل، المرجع السابق، ص 14.

[6] هشام بن عيسى بن عبد الله الدلالي الشحي، حق التنمية المستدامة في قواعد القانون الدولي لحقوق الانسان، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم القانون، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، كانون الثاني 2017، ص 27 وما يليها.

[7] فريدة محموم، "تأثير العولمة في بلورة قيم التنمية الإنسانية المستدامة"، مجلة المفكر، العدد السابع، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص 259.

[8] هشام بن عيسى بن عبد الله الدلالي الشحي، المرجع السابق، ص27.

[9] ساسيحي اسماعيل، المرجع السابق، ص 45

[10] هشام بن عيسى بن عبد الله الدلالي الشحي، المرجع السابق، ص27.

[11] سايحي اسماعيل، المرجع السابق، 46.

[12] المرجع السابق، ص 47–48.

[13] بونيف محمد البدر، الأسس القانونية للتنمية المستدامة، مذكرة ماستر غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2015-2016، ص 32.

أنظر أيضا، سايحي اسماعيل، المرجع السابق، ص 43- 49.

[14] فريدة محموم، المرجع السابق، ص 260.

[15] سايحي اسماعيل، المرجع السابق، ص 47.

[16] بونيف محمد البدر، المرجع السابق، ص 33.

[17] مازن ليلو راضي، حيدر ادهم عبد الهادي، مدخل لدراسة حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، دون دار نشر، 2007، ص 98.

[18] *Voir Art. 2. « Le but de toute association politique est la conservation des droits naturels et imprescriptibles de l'Homme. Ces droits sont la liberté, la propriété, la sûreté, et la résistance à l'oppression ». Déclaration des Droits de l'Homme et du Citoyen de 1789.*

[19] تنص المادة (2) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 على أنه:"لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد سواء كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود".

[20] انظر المواد (3، 4، 6، 7، 17، 18، 19، 22، 25، 26) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المعتمد والموقع والمصادق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) والمؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر1966 وبدأ نفاذه بتاريخ: 23 آذار/مارس 1976.

[21] عاطف سليمان برهوم، المرجع السابق، ص 28.

[22] محمد فائق، "حقوق الإنسان والتنمية"، مجلة المستقبل العربي العدد 251، كانون الثاني 2000ن مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص101.

[23] عاطف سليمان برهوم، المرجع السابق، ص 28.

[24] انظر المواد (6، 10، 12، 13، 14، 15، 22) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعتمد والموقع والمصادق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) والمؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر1966 وبدأ نفاذه بتاريخ: 03 كانون الثاني/يناير 1976.

[25] محمد فائق، المرجع السابق، ص 101.

[26] عاطف سليمان برهوم، المرجع السابق، ص 29.

[27] فريدة محموم، المرجع السابق، ص 261- 262.

[28] فريدة محموم، المرجع السابق، ص 261.

[29] سقني فاكية، التنمية الإنسانية المستدامة وحقوق الإنسان، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2009–2010، ص 19.

[30] فريدة محموم، المرجع السابق، 261.

[31] سقني فاكية، المرجع السابق، ص 19.

[32] سقني فاكية، المرجع السابق، ص 22.

[33] "مفهوم التنمية المستدامة – تنمية الموارد البشرية"، مقالات سيو بالعربي، تم الإطلاع عليه بتاريخ 17 كانون الثاني/ يناير 2019 على الرابط الالكتروني: https://www.seo-ar.net/مفهوم–التنمية–المستدامة–تنمية–الموار//

انظر أيضا، بونيف محمد البدر، المرجع السابق، ص 34 وما يليها.

[34] سقني فاكية، المرجع السابق، ص 24.

[35] عاطف سليمان برهوم، المرجع السابق، ص 32.

[36] بونيف محمد البدر، المرجع السابقن ص 45 وما يليها.

[37] انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70، الدورة السبعون، المتضمن "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، بتاريخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، ص 17.

[38] بونيف محمد البدر، المرجع السابق، ص 49.

[39] انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70، المرجع السابق، 15.

[40] بونيف محمد البدر، المرجع السابق، ص50 وما يليها.

[41] أنظر المادة 26، البند الأول من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

[42] أنظر المادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966.

[43] انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70، المرجع السابق، ص 18.

[44] "التعليم من أجل التنمية المستدامة"، تم الإطلاع على المقال بتاريخ 10 يناير 2019 على الرابط الالكتروني: https://ar.unesco.org/themes/education-sustainable-development

[45] حسنية حسين عبد الرحمن، التعليم من أجل التنمية المستدامة في مدارس التعليم قبل الجامعي في كل من استراليا، نيوزيلندا والمملكة المتحدة وإمكانية الإفادة منها في مصر، المجلة التربوية، بدون عدد، كلية التربية، جامعة الفيوم، مصر، بدون سنة نشر، إطلع عليه عبر الرابط الالكتروني: https://platform.almanhal.com/Files/2/111598

[46] سايحي اسماعيل، المرجع السابق، ص 25.

[47] المرجع السابق، ص 27.

[48] انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70، المرجع السابق، ص 18 وما يليها.

أنظر أيضا، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة " أهداف التنمية المستدامة"، أطلع عليه بتاريخ 2019/01/03 على الموقع الالكتروني: http://www.fao.org/sustainable-development-goals/overview/background/ar/

[49] عاطف سليمان برهوم، المرجع السابق، ص 25–26.

[50] *بيان العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش المشترك بشأن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+ 20)، على الرابط الالكتروني:* https://www.hrw.org/ar/news/2012/06/12/246588

[51] انظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70، المرجع السابق، ص 13.

[52]بوشنقير إيمان، رقامي محمد، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"، مجلة جيل حقوق الإنسانن العدد الثاني، مقال منشور بتاريخ 30 آذار/مارس 2014 على الرابط الالكتروني: http://jilrc.com/ دور-المجتمع-المدني-في-تحقيق-التنمية-ال//

[53] فريدة محموم، المرجع السابق، ص 273.

ورد النص عن الحق في التجمع السلمي في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 في المادة 21 كما يلي:"يكون الحق في التجمع السلمي معترفا به، ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقا للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام، أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم".

[54] يوتي هوسغرهار، " الثقافة في صميم أهداف التنمية المستدامة"، اطلع عليه بتاريخ 22 كانون الثاني/يناير 2019 على الرابط الالكتروني: https://ar.unesco.org/courier/2017-ldd-1/lthqf-fy-smym-hdf-ltnmy-lmstdm

[55] بوشنقير إيمان، رقامي محمد، المرجع السابق.

[56] أنظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70، المرجع السابق، ص 29.

[57]_أحمد عوض، جزء من خطاب في حوار افتراضي وطني حول تحديات تحقيق التنمية المستدامة في االردن، 2020

[58]االردن ،2025 رؤية واستراتيجية وطنية

[59]داود كتاب، دور المجتمع المدني في االصالح، 2018

[60]دائرة االحصاءات العامة، وحدة التنمية المستدامة

قائمة المراجع

الكتب:

1- مازن ليلو راضي، حيدر ادهم عبد الهادي، مدخل لدراسة حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، دون دار نشر، 2007.

المجلات:

2- بوشنقير إيمان، رقامي محمد، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المستدامة"، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد الثاني، مقال منشور بتاريخ 30 آذار/مارس 2014 على الرابط الالكتروني: http://jilrc.com/ دور-المجتمع-المدني-في-تحقيق-التنمية-ال//

4- حسنية حسين عبد الرحمن، التعليم من أجل التنمية المستدامة في مدارس التعليم قبل الجامعي في كل من استراليا، نيوزيلندا والمملكة المتحدة وإمكانية الإفادة منها في مصر، المجلة التربوية، بدون عدد، كلية التربية، جامعة الفيوم، مصر، بدون سنة نشر، اطلع عليه عبر الرابط الالكتروني: https://platform.almanhal.com/Files/2/111598

5- محمد فائق، "حقوق الإنسان والتنمية"، مجلة المستقبل العربي العدد 251، كانون الثاني 2000ن مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

الدراسات غير المنشورة:

1- بونيف محمد البدر، الأسس القانونية للتنمية المستدامة، مذكرة ماستر غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2015-2016.

2- هشام بن عيسى بن عبد الله الدلالي الشحي، حق التنمية المستدامة في قواعد القانون الدولي لحقوق الانسان، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم القانون، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، كانون الثاني 2017.

3- سايحي اسماعيل، التنمية المستدامة في دول الخليج، رسالة ماستر غير منشورة، قسم علوم سياسية، جامعة بسكرة، 2016 - 2017.

4- سقني فاكية، التنمية الإنسانية المستدامة وحقوق الإنسان، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2009-2010.

5- عاطف سليمان برهوم، التنمية وعلاقتها بحقوق الإنسان (فلسطين نموذجا)، قسم المواثيق الدولية وحقوق الإنسان، كلية دار الدعوة والعلوم الإنسانية، 2012.

6- فريدة محموم، "تأثير العولمة في بلورة قيم التنمية الإنسانية المستدامة"، مجلة المفكر، العدد السابع، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

التقارير:

1- الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، "الدورة الثانية للمنتدى العربي رفيع المستوى حول التنمية المستدامة"، https://www.unescwa.org/ar/node/8525

2- بيان العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش المشترك بشأن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + 20)، أطلع عليه بتاريخ 22 كانون الثاني/يناير، على الرابط الالكتروني: https://www.hrw.org/ar/news/2012/06/12/246588

المراجع الالكترونية:

4- هيئة تنظيم سوق العمل، تم الاطلاع عليه بتاريخ 20 يناير/ كانون الثاني 2019 على الرابط الالكتروني: http://blog.lmra.bh/ar/2018

5- الحكومة الالكترونية، "التنمية المستدامة"، تم الإطلاع عليه بتاريخ 20 يناير/كانون الثاني 2019 على الرابط الالكتروني: https://www.bahrain.bh/wps/ /

6- يوتي هوسغرهار، " الثقافة في صميم أهداف التنمية المستدامة"، اطلع عليه بتاريخ 22 كانون الثاني/يناير 2019 على الرابط الالكتروني: https://ar.unesco.org/courier/2017-ldd-1/lthqf-fy-smym-hdf-ltnmy-lmstdm

7- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة " أهداف التنمية المستدامة"، أطلع عليه بتاريخ 2019/01/03 على الموقع الالكتروني: http://www.fao.org/sustainable-development-goals/overview/background/ar/

8- "مفهوم التنمية المستدامة – تنمية الموارد البشرية"، مقالات سيو بالعربي، تم الإطلاع عليه بتاريخ 17 كانون الثاني/ يناير 2019 على الرابط الالكتروني: https://www.seo-ar.net/ مفهوم-التنمية-المستدامة-تنمية-الموار//

11- "التعليم من أجل التنمية المستدامة"، تم الاطلاع على المقال بتاريخ 10 يناير 2019 على الرابط الالكتروني: https://ar.unesco.org/themes/education-sustainable-development

النصوص القانونية الوطنية والدولية:

النصوص الوطنية:

النصوص الدولية:

1- الأمم المتحدة، الجمعية العامة، تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الدورة السبعون، قرار رقم 1/70 بتاريخ 25 أيلول/سبتمبر 2015. منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة " أهداف التنمية المستدامة"، أطلع عليه بتاريخ 2019/01/03 على الموقع الالكتروني: http://www.fao.org/sustainable-development-goals/overview/background/ar/

2- الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام 1789.

3- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948

4- الإعلان العالمي للتنمية لعام 1986.

5- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المعتمد والموقع والمصادق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) والمؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر1966 وبدأ نفاذه بتاريخ: 23 آذار/مارس 1976.

6- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعتمد والموقع والمصادق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) والمؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر1966 وبدأ نفاذه بتاريخ: 03 كانون الثاني/يناير 1976.

7- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1/70، الدورة السبعون، المتضمن "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، بتاريخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، ص 17.